

جمعية طُرق
Roads Association



سياسة الاحتفاظ بالوثائق و إتلافها
لجمعية "طُرق"



جدول المحتويات

٢	مقدمة
٢	النطاق
٢	إدارة الوثائق:
٣	الاحتفاظ بالوثائق
٤	إتلاف الوثائق
٤	اعتماد مجلس الإدارة



مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة و حفظ و إتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية و بالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية و المسؤولين التنفيذيين و أمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق و متابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق :

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية ، و تشمل الآتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى.
- سجل العضوية و الاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء و تاريخ انضمامه .
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ و طريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) و يبين فيه بتاريخ الانتهاء و السبب.
- سجل اجتماعات الجمعية العمومية.
- سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة.
- السجلات المالية و البنكية و العهد.
- سجل الممتلكات و الأصول.
- ملفات لحفظ كافة الفواتير و الإيصالات.
- سجل المكاتبات و الرسائل.
- سجل الزيارات
- سجل التبرعات



تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة الموارد البشرية و التنمية الاجتماعية. ويجب ختمها و ترقيمها قبل الحفظ و يتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.

الاحتفاظ بالوثائق

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها الى التقسيمات التالية:
 - حفظ دائم
 - حفظ لمدة ٤ سنوات
 - حفظ لمدة ١٠ سنوات
- يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- يجب الاحتفاظ بنسخة الكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجة عن الإرادة مثل النيران أو الاعاصير أو الطوفان و غيرها و كذلك لتوفير المساحات و لسرعة استعادة البيانات.
- يجب أن تحفظ النسخ الالكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها.
- يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق و طلب الموظف لأي ملف من الأرشيف و إعادتها و غير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف و تهيئته و نظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق و لضمان عدم الوقوع في مظنة فقدان أو السرقة أو التلف.



جمعية طُرق
Roads Association





محضر مجلس الإدارة الخامس

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد :
فقد تم في تمام الساعة العاشرة صباحاً ، يوم الإثنين ، وتاريخ ١٤٤٤/٠٥/١١ هـ الموافق ٢٠٢٢/١٢/٠٥ م الاجتماع الخامس لمجلس الإدارة جمعية طرق من عام ٢٠٢٢ وافتتح رئيس مجلس الإدارة الاجتماع بحمد الله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ

م	الموضوع	القرار
١	اعتماد اللوائح والسياسات للجمعية	(آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة - خطة الصرف المالي لمشروع خيرى تم تحصيل المبلغ من خلال المتجر الإلكتروني - لائحة التعاقد والمشتريات - تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة - المؤشرات الدالة على وجود شبهة غسل أموال أو تمويل إرهاب - لائحة حفظ الوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة المعتمدة - لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب - آلية تدقيق اختبار فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب - المؤشرات الدالة على وجود شبهة - الدليل الإجرائي لتجنب تنبيه العميل أو المتبرع المشتبه به - إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب - سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر - آلية استرداد التبرع للمتبرع - لائحة وإجراءات متابعة النقد من المتبرع للمستفيد - لائحة وإجراءات شراء الأصول)

م	الموضوع	القرار
٢	اعتماد اللوائح والسياسات للجمعية	<p>(لائحة الموارد البشرية - سياسة خصوصية البيانات - سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة - سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات - سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها - سياسة إدارة المتطوعين - سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب - سياسة الاستياء بعمليات غسل الأموال - سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية - سياسة آليات الرقابة والإشراف على المنظمة - سياسة قواعد السلوك - سياسة خصوصية المانحين - سياسة تنظيم العلاقات مع المستفيدين وتقديم الخدمات - النظام الداخلي للمراجعة ومراقبة قرارات الصرف الداخلية - صلاحيات ومسؤوليات المشرف المالي - سياسة تعارض المصالح - آلية قبول أعضاء الجمعية العمومية - آلية تعيين وتعويضات المدير التنفيذي - سياسة جمع التبرعات - الميثاق الأخلاقي للعاملين في الجمعية - الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب - إجراءات تعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد - سياسة الأحكام المالية العامة - سياسة الاستثمار - سياسة الأصول الثابتة - سياسة التدقيق الداخلي للحسابات - سياسة الحسابات البنكية سياسة المشتريات - سياسة المصروفات - سياسة المقبوضات - سياسة الموازنة التقديرية - سياسة النقدية في الخزينة - سياسات الصرف للبرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية والعمومية - تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة - نظام الرقابة الداخلية - سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال والإجراءات والمؤشرات - سياسة إدارة المخاطر - الدليل التعريفي لمجلس الإدارة الإجراءات المتبعة لتعريف أعضاء المجلس الجديد بعمل الجمعية - دليل الإجراءات المالية - إجراءات التعامل مع المقبوضات - لائحة وإجراءات اختيار المستفيدين - لائحة وإجراءات شراء الأصول - لائحة وإجراءات متابعة النقد من المتبرع إلى المستفيد)</p>
٣	اعتماد الموازنة التقديرية لطلب منحة التأسيس	تم اعتماد الموازنة التقديرية للجمعية